

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فتاوى قبل الدرس _ ليلة الثلاثاء 17 جهادى الأولى 1446 هـ

السؤال الأول:

اشكال: هل يجوز أن يصلى على جنازة مرتين في مسجد وفي مسجد آخر في نفس المدينة، أو في منطقة ومنطقة أخرى

السؤال الثاني:

ذكرتم في قول الله تعالى: ﴿وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ [النور:26] ، أن هذا في حق الأنبياء أنهم طيبون وأزواجهن طيبات، فكيف بقول الله تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأةَ نُوحٍ وَامْرَأةَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا﴾ [التحريم:10]

السؤال الثالث:

هناك امرأة مات عنها زوجها وهي كبيرة في السن ومقعّدة، وفي أغلب الأوقات يزول عنها عقلها لكبر سنّها، وتأمر بناتها أن يجعلن لها الكحل والعطر وهي في عدتها؛ فهل يجوز ذلك

السؤال الرابع:

عندها تزوج دفع المهر كاملاً وضافوا عليه حال العقد مبلغاً في العرف؛ يدفع لو حصل طلاق، ولما وصلت زوجته إليه منعته من نفسها، وطلبت سوارين ذهب إن أراد الدخول عليها، فقال لها: أبشري حتى يرزقني الله بهال سأشتري لك، هر الوقت بعد الزواج وحصلت مشاكاً؛ فطلبت الزوجة الطلاق، وبذلت ما تملك من ذهبها مقابل أن يطلقها، وساعات بينهم العشرة، وذهبت إلى بيت أهلها، فأبى أن يطلق والذهب معه حتى تعيد له كل ما دفع، فدخل بينهم الناس على أن يطلق، ولا يلزمه شيء، وهي مقابل ذلك تساهج في كل ما يخصها من زوجها.

السؤال : هل كان للمرأة أن تطلب الذهب مقابل الدخول عليها، وقد استلم الأب مهرها.

وأيضاً هل كان يجب عليه أن يفي بوعد، ويعطيها السوارين مقابل الدخول عليها.

وهل إذا ما أعطاهها مع قدرته، يكون أثماً

السؤال الخامس:

ما تفسير قوله تعالى ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَيُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَكَذَلِكَ تُخْرَجُونَ﴾ [الروم: 19]

